تقرير حول الرقابة المالية على بلدية أم العرائس

- تصرّف 2016 -

في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية

أُحدثت بلدية "أمّ العرائس"، في ما يلي البلديّة، بمقتضى الأمر عدد 106 بتاريخ 14 مارس 1966 وتبلغ مساحتها الجمليّة حوالي 798 كم^2 كما يبلغ عدد سكانها 27012 نسمة وذلك حسب التّعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014.

وتعدّ البلدية طبق أحكام الفصلين 131 و132 من دستور الجمهورية التونسية جماعة محلية تتمتع بالشخصية القانونية وبالاستقلالية الإدارية والمالية وهي مكلفة بإدارة المصالح المحلية وفقا لمبدأ التدبير الحرّ. ويشرف على تسييرها نيابة خصوصية تتركب من 8 أعضاء بمقتضى الأمر الحكومي عدد 434 لسنة 2017 المؤرخ في 12 أفريل 2017[1] وذلك بعد حل المجلس البلدي وتعيين نيابة خصوصية بمقتضى الأمر 2289 لسنة 2012 المؤرّخ في 5 أكتوبر 2012.

وتمّ تقديم الحساب المالي للبلديّة والوثائق المدعّمة له إلى الغرفة الجهوية لمحكمة المحاسبات بقفصة بتاريخ 18 جويلية 2017 في حين لم تعمل البلديّة على الرّدّ على الاستبيان الموجّه لها بتاريخ 31 جويلية 2017.

وبلغت جملة موارد البلديّة المثقّلة بعنوان تصرّف سنة 2016 حوالي 7,322 م.د في حين ناهزت المقابيض المحقّقة 6,847 م.د منها 5,815 م.د مقابيض العنوان الأوّل و0,964 م.د مقابيض العنوان الثاني. وبلغت جملة نفقات العنوان الأول والثاني لميزانيتها خلال نفس السنة حوالي 6,205 م.د.

وفي إطار تنفيذ الاتفاقيّة المبرمة بين الجمهوريّة التونسيّة والبنك الدولي للإنشاء والتّعمير لتمويل برنامج التّنمية الحضريّة والحوكمة المحليّة تولت المحكمة النّظر في الوضعيّة الماليّة للبلديّة بعنوان سنة 2016 للتأكّد من إحكام إعداد الحساب المالي ومن صحّة ومصداقيّة البيانات المضمّنة به.

كما تمّ في هذا الإطار إجراء رقابة مستندية على وثائق الصّرف للبلديّة وإنجاز زيارات ميدانيّة لها بهدف التثبت من مدى توفقها في تعبئة الموارد الماليّة المتاحة لها ومن مشروعية نفقاتها ومطابقتها للتّراتيب ذات الصلة.

وأسفرت أعمال الرّقابة عن جملة من النّقائص تعلّقت خاصّة بتوظيف المعاليم البلديّة واستخلاصها وباستهلاك الاعتمادات وبعقد النّفقات وتصفيتها وتأديتها.

وفيما عدا المبالغ المتعلّقة ببقايا الاستخلاص المرسّمة في جزئي الموارد الجبائيّة والموارد غير الجبائيّة الاعتياديّة التي تعذّر ضبطها بصفة دقيقة ومع اعتبار ما انتهت إليه أعمال التّدقيق المستندية والميدانيّة من ملاحظات، فإنّه يمكن التأكيد بدرجة معقولة وحسب المبادئ التي تقوم عليها أنظمة المحاسبة العموميّة وميزانيّة

[1] - المتعلّق بتسمية نيابات خصوصية ببعض البلديات بتراب الجمهورية التونسية

الجماعات المحليّة من أنّ حسابات بلديّة "أمّ العرائس" لا تشوبها أخطاء جوهريّة من شأنها التّأثير على صدق النّتيجة المحاسبيّة وعلى صحّة العمليّات المحاسبيّة المنجزة قبضا وصرفا بعنوان ميزانيّة سنة 2016.

وأسفر تنفيذ ميزانية البلديّة بعنوان تصرّف سنة 2016 عن فائض جملي في المقابيض على المصاريف قدره 574,122 أ.د تمّ تحويله إلى المال الاحتياطي في حدود 574,097 أ.د أمّا الباقي الذي يمثّل الفوائض المنقولة من سنة إلى أخرى بعنوان المشاريع المموّلة بواسطة الإعتمادات المحالة وقيمته 0,024 أ.د فقد تمّ تحويله إلى الحساب الإنتقالي. ويبيّن الجدول الموالي الوضعيّة الماليّة للبلديّة في موفّى سنة 2016 :

العنوان	الجزء	الصنف	المبلغ (بالدينار)
المقابيض			
العنوان الأول	المداخيل الجبائية الاعتيادية	المعاليم الموظّفة على العقارات والأنشطة	198.375,354
		مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه	25.322,650
		معاليم الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات	151.484,875
	المداخيل غير الجبائية الاعتيادية	مداخيل الأملاك البلدية	26.022,812
		المداخيل المالية الاعتيادية	5.414.667,989
		مجموع العنوان الأول	5.815.873,680
العنوان الثاني		الموارد الذاتية والمخصّصة للتنمية	927.128,871
		موارد الاقتراض	36.720,200
		الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	68.024,793
		مجموع العنوان الثاني	1.031.873,864
النّفقـــــات			
العنوان الأول	نفقات التصرف	التأجير العمومي	5.577.712,652
		وسائل المصالح	53.936,788
		التدخل العمومي	133.939,300
		نفقات التصرف الطارئة وغير الموزعة	0
	فوائد الدين	فوائد الدين	
		مجموع العنوان الأول	5.765.588,740
العنوان الثاني	نفقات التنمية	الاستثمارات المباشرة	440.036,791
		تسديد أصل الدين	0
		النفقات المسددة من الاعتمادات المحالة	68.000,000
		مجموع العنوان الثاني	508.036,791
فائض الميزانية			574.122,013
بقايا الاستخلاص			1.091.262,891

الجزء الأول: الرقابة على الموارد

I. هيكلة الموارد

- **موارد العنوان الأول**

بلغت موارد العنوان الأوّل للبلدية خلال سنة 2016 ما جملته 5.815,873 أ.د. وهي تتكوّن من المداخيل الجبائية الاعتيادية ومن المداخيل غير الجبائية الاعتيادية.

وبخصوص المداخيل الجبائية الاعتيادية فهي تتأتّى أساسا من المعاليم الموظّفة على العقارات والأنشطة وعلى إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه وعلى الموجبات والرخص الإدارية والمعاليم مقابل إسداء خدمات. وبلغت هذه المداخيل في سنة 2016 ما جملته 375,182 أ.د. ما يعادل 6,5 % من جملة موارد العنوان الأوّل. ويبرز الجدول الموالي توزيع هذه المداخيل:

أصناف المداخيل الجبائية الاعتيادية	المبلغ (د)	النسبة (%)
المعاليم الموظّفة على العقارات والأنشطة	198.375,354	52,87
مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه	25.322,650	6,75
مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات	151.484,875	40,37
المداخيل الجبائية الاعتيادية الأخرى	-	-
المجمـوع	375.182,879	100

ولئن مثّلت "المعاليم على العقارات والأنشطة" أهمّ عنصر من المداخيل الجبائية الاعتيادية بنسبة ناهزت 53 % في سنة 2016، فإنها لم تتجاوز نسبة 3,4 % من القيمة الجمليّة لموارد العنوان الأوّل. ويبرز الجدول الموالي مختلف مكوّنات هذه المعاليم ونسبها:

المعاليم على العقارات والأنشطة	المبلغ (د)	النسبة من المداخيل على العقارات والأنشطة (%)	النسبة من المداخيل الجبائية الاعتيادية (%)
المعلوم على العقارات المبنية	24.873,828	12,53	6,62
المعلوم على الأراضي غير المبنية	342,430	0,17	0,09
المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجاريّة أو المهنية	90.387,243	45,56	24,09
المبالغ المتأتية من صندوق التعاون بين الجماعات المحلية	82.216,000	41,44	21,91
معلوم الإجازة الموظف على محلات بيع المشروبات	555,863	0,27	0,14
المجمـوع	198.375,354	100	52,87

ويتّضح من خلال الجدول أعلاه، أنّ المبالغ المحقّقة من المعلوم على المؤسّسات ذات الصّبغة الصّناعية أو التجارية أو المهنية تمثّل أهمّ مورد بالنّسبة إلى البلدية حيث تم تحصيل 90,387 أ.د. في سنة 2016 أي ما يناهز 24 % من جملة المداخيل الجبائيّة الاعتياديّة للبلدية تليها المداخيل بعنوان المبالغ المتأتية من صندوق التعاون بين الجماعات المحلية بقيمة 82,216 أ.د أي ما يمثّل 22 % من جملة المداخيل الجبائية الاعتيادية للبلدية. أمّا المداخيل المتأتيّة من المعلوم على العقّارات المبنية فقد كانت في حدود 24,873 أ.د أي ما يمثّل6,62 % من هذه المداخيل. في حين لم يتعدّ نصيب المداخيل المحقّقة بعنوان المعلوم على الأراضي غير المبنيّة ومعلوم الإجازة الموظّف على محلاّت بيع المشروبات تباعا نسبة 0,09 % و نسبة 0,14 % من مجموع المداخيل الجبائية الاعتيادية.

وبلغت القيمة الجمليّة لتثقيلات سنة 2016 بعنوان المعاليم الموظّفة على العقارات ما قدره 91.929,145 د. تتوزّع بين المعلوم على العقّارات المبنيّة في حدود 87.550,576 د. والمعلوم على الأراضي غير المبنية بمبلغ 4.378,569 د.

وبلغت القيمة الجمليّة لبقايا الاستخلاص بعنوان العقّارات في موفّى سنة 2015 ما قدره 830.409,439 د.

وباعتبار البقايا للاستخلاص آنفة الذّكر، ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان المعاليم الموظّفة على العقّارات إلى ما قدره 922.338,584 د. في سنة 2016. وحقّقت البلديّة استخلاصات بقيمة 25.216,258 د. في سنة 2016 بعنوان الفصول المثقّلة من العقّارات أي بنسبة استخلاص لم تتعدّ 2,73 %.

وبلغت قيمة المداخيل المحقّقة بعنوان الموجبات والرّخص الإداريّة ومعاليم مقابل إسداء خدمات ما قدره 151.484,875 د. أي ما يعادل 40,37 % من المداخيل الجبائيّة الاعتياديّة فيما تمّ تحقيق مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العموميّة فيه بما قدره 25.322,650 د. أي ما يساوي 6,75 % من المداخيل الجبائيّة الاعتيادية.

وبخصوص المداخيل غير الجبائيّة الاعتيادية فقد حقّقت البلديّة خلال سنة 2016 ما قيمته 5.440,690 أ.د. وتتكوّن هذه الموارد خاصّة من"المداخيل المالية الاعتيادية" بنسبة 99,5 %.

وبلغت المداخيل المالية الاعتيادية في سنة 2016 ما قيمته 5,414 م.د وهي تتأتّى أساسا من المنح والمساهمات المخصصة للتسيير بقيمة 4,190 م.د. والمناب من المال المشترك بقيمة 0,587 م.د.

وارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان مداخيل الأملاك البلدية باعتبار البقايا للاستخلاص في موفّى سنة 2015 إلى ما جملته172,953 أ.د. تمّ استخلاص نسبة 15 % منها.

- **موارد العنوان الثاني:**

ناهزت القيمة الجمليّة لموارد العنوان الثاني للبلديّة ما قيمته 1,031 م.د. توزّعت بين الموارد الذّاتيّة والمخصّصة للتنمية وموارد الاقتراض والموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة تباعا بنسبة 90 % و3,5 % و6,5 %. و تتأتّى الموارد الذاتية والمخصّصة للتنمية لبلدية أم العرائس أساسا من المنح المسندة من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلّية بنسبة 74,9 % (ما قدره 694,558 أ.د) والفواضل الغير مستعملة من العنوان الأوّل بنسبة 23,5 % (ما قدره 217,882 أ.د).

- **القدرات المالية**

حسب المؤشرات المعتمدة من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية، لم يتم استعمال مقابيض من العنوان الأوّل لتسديد مصاريف بالجزئين 3 و4 من العنوان الثاني ممّا أفضى إلى مؤشر قدرة على الإدخار بـ 0 %، في حين أنّ المعيار المرجعي لهذا المؤشر حدّد بـ 20 % كحدّ أدنى وهو ما يعبر عن ضعف البلدية في تحقيق مدخرات مالية.

من جانب آخر، أدّى تضخّم كتلة الأجور بالبلدية إلى ارتفاع مؤشر هامش التصرف بالنسبة لها (نفقات التأجير / مصاريف العنوان الأول) والذي بلغ سنة 2016 حوالي 96,7 % وهو ما يعتبر مرتفعا مقارنة بالنسبة القصوى لهامش التصرف الإداري المحدّدة بـ55 % من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.

II. تعبئة الموارد البلدية

- **تقدير الموارد:**

لوحظ بصفة عامّة إحكام البلدية تقدير مواردها. ويبين الجدول الموالي نسبة إنجاز تقديرات موارد العنوانين الأول والثاني من قبل البلدية خلال سنة 2016:

البيان	التقديرات (د)	الإنجازات (د)	نسبة الإنجاز (%)
مجموع موارد العنوان الأول (د)	6.200.000,000	5.815.873,680	93,8
- المعاليم الموظّفة على العقارات والأنشطة	79.800,000	198.375,354	248,5
- مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه	28.200,000	25.322,650	89,8
- مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات	56.000,000	151.484,875	270
- مداخيل جبائية اعتيادية أخرى	-	-	-
- مداخيل الملك البلدي	18.000,000	26.022,812	144,56
- المداخيل المالية الاعتيادية	6.018.000,000	5.414,667,989	89,96
مجموع موارد العنوان الثاني (د)	1.122.862,071	1.031.873,864	91,9
الموارد الخاصّة للبلديّة	1.086.141,871	927.128,871	85,35
موارد الاقتراض	36.720,200	36.720,200	100
الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	0	68.024,793	-

- **البيانات المدرجة بالحساب المالي**

يقتضي ضمان شفافية الحسابات الماليّة الفصل بين المبالغ المستخلصة عن طريق أذون استخلاص وقتيّة والمبالغ المستخلصة عن طريق أذون استخلاص نهائية إلا أنّه لوحظ بخصوص المقابيض المنجزة بعنوان المعاليم على العقارات المبنية وعلى الأراضي غير المبنية إدماج مبالغ التثقيلات عن طريق أذون وقتية مع مبالغ التثقيلات عن طريق أذون نهائية صلب الحساب المالي للبلدية لسنة 2016. وتتولى القباضة البلدية مسك وصولات تتضمن المبالغ المستخلصة بخصوص كل فصل. وأدّى التصرف على هذا النحو إلى إدماج المقابيض المنجزة عن طريق أذون استخلاص وقتية لمعاليم على العقارات المبنية والأراضي غير المبنية ضمن المقابيض المنجزة عن طريق أذون نهائية بالحساب المالي.

- **إعداد جداول التحصيل وتثقيلها**

خلافا لمقتضيات الفصل الأوّل من مجلّة الجباية المحلية الذي ينصّ على ضرورة إنجاز عملية التثقيل بتاريخ غرة جانفي من كلّ سنة، لوحظ تأخير في تثقيل جداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على العقارات غير المبنيّة حيث تم تثقيل الجداول المذكورة بتأخير بلغ 82 يوما.

وقد جاء في ردّ قابض المالية بأم العرائس أنّ هذا التأخير يعود بالأساس إلى البلدية.

والبلدية مدعوة إلى مزيد الحرص على تقليص آجال تثقيل جداول تحصيل المعاليم على العقارات وذلك بالتنسيق مع كلّ من القباضة المالية وأمانة المال الجهوية بقفصة.

- **توظيف المعاليم**

خلافا لمقتضيات الفصل 21 من مجلة الجباية المحلية الذي نص على أنه "يمكن للجماعات المحلية خارج عمليات الإحصاء إضافة العقارات غير المرسمة بجدول التحصيل" لم تتولّ البلديّة الحرص على تحيين جداول التحصيل على الوجه الأكمل لضمان شمولية التثقيل.

من ذلك، بلغ عدد الفصول المثقلة بلغ 7146 فصلا ضمن جدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية لسنة 2016 في حين بلغ عدد المساكن بالمنطقة البلدية 5463 مسكنا حسب التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014 أي أن البلدية تتولى تثقيل أكثر من 1600 فصلا إضافيا. كما تبيّن أنّ البلديّة لا تعتمد على جداول تحصيل تكميليّة بالنّسبة للعقّارات المبنيّة والأراضي غير المبنيّة.

وفي ما يتعلق بجدول متابعة المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية اتّضح أنّ البلدية تتولّ إدراج 1259 فصلا بجدول متابعة الحدّ الأدنى للمعلوم بعنوان سنة 2016 مقابل تضمّن سجلّ المطالبين بالأداء بالمنظومة الجبائية "رفيق" لـ 542 شخصا طبيعيا وذاتا معنويّة خاضعين للمعلوم على المؤسّسات راجعين بالنّظر لبلدية أم العرائس خلال سنة 2016 أي بزيادة في حدود 717 فصلا.

كما تبيّن أنّ البلديّة لم تعمل على إعداد جدول تحصيل الفارق بين الحدّ الأدنى للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية والمبالغ المستخلصة بعنوانه. ولم تسمح هذه الوضعيّة من تحديد الحالات التي تستوجب استخلاص معلوم إضافي باعتبار المعلوم الأدنى المطلوب وذلك على الرغم من تجاوز المبالغ المستخلصة بهذا العنوان للمبالغ المثقلة.

والبلديّة مدعوّة إلى مزيد الحرص على تحيين جداول التّحصيل لضمان شموليّتها بما يسمح لها من توسيع الطاقة الجبائية المتاحة لها.

- **استخلاص المعاليم**

لوحظ في هذا الصّدد ضعف نسبة استخلاص المعاليم على العقارات المبنية والأراضي غير المبنية باعتبار بقايا الاستخلاص لسنة 2015 حيث لم تتعدّ 2,61 % كما يبرز ذلك من الجدول الموالي:

المعاليم	التثقيلات*(د)	الاستخلاصات (د)	نسبة الاستخلاص (%)
المعلوم على العقارات المبنية	935.953,760	24.873,828	2,65
المعلوم على الأراضي غير المبنية	28.410,952	342,420	1,2
المجموع	964.364,712	25.216,248	2,61

*التثقيلات بإعتبار بقايا الإستخلاص إلى 2015/12/31

ومن ناحية أخرى وفي غياب تراخيص إشغال الطريق العام لتعاطي بعض المهن، لم تتول البلدية توظيف معلوم الرخص على إشغال الطريق العام وهو ما لا يساعد البلدية على استخلاص المبالغ المستوجبة بهذا العنوان على الرّغم من معاينة انتفاع عديد المهنيّين بهذا الامتياز من خلال استغلالهم للطريق العام بمناسبة تعاطيهم لأنشطتهم (مقاهي، مطاعم...).

وخلافا لمنشور وزير الدّاخليّة عدد 16 لسنة 2013 المؤرّخ في 2 أكتوبر 2013 المتعلّق بتدعيم قدرات التصرّف للجماعات المحليّة لم تتولّ البلديّة ضبط قائمة في الدّيون المتخلّدة بذمّة المواطنين وخاصّة المعلوم على العقارات المبنية والتنسيق مع القابض محتسب البلديّة قصد ترشيد إجراءات الاستخلاص وتوجيهها لمتابعة المتلدّدين حسب أهميّة الدّيون بعد تصنيفها.

- **إجراءات التتبع والاستخلاص**

بلغ عدد إعلامات التتبع الصادرة عن القباضة المالية 548 إعلاما خلال سنة 2016 وهو ما يمثل نسبة 7,6 % فقط من جملة فصول العقارات المبنية المثقلة والبالغ عددها 7146 فصلا.

وعلى الرّغم من ارتفاع مجموع بقايا الاستخلاص بعنوان كراء المحلاّت المعدّة لنشاط مهني أو تجاري أو صناعي ومداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه إلى ما قدره 155.583,108 دينارا في موفّى سنة 2015، فإنّ البلدية لم تحرص على التنسيق مع القباضة الماليّة

للقيام بإجراءات التتبع الجبرية المستوجبة في الغرض خلال السنة المذكورة خلافا لمقتضيات المذكّرة العامّة عدد 33 لسنة 2009 حول تحسين مردود كراء العقارات الرّاجعة للجماعات المحلية التي نصّت على ضرورة اتّخاذ إجراء الاستخلاص الجبري لكلّ دين من الدّيون المتخلّدة بهذا العنوان وذلك بالتنسيق مع مصالح الجماعة المحلية المعنية علاوة على إمكانيّة سقوط البعض من هذه الدّيون بالتّقادم. وبلغت بذلك بقايا الاستخلاص بهذا العنوان في موفّى سنة 2016 ما قيمته 172.054,557 د أي بزيادة بنسبة 10,6 % خلال نفس السنة.

ولئن نصّ الفصل 19 من مجلّة الجباية المحليّة على أنّه تستوجب المبالغ المثقّلة بعنوان المعلوم على العقارات المبنيّة خطية تساوي 0,75 % عن كل شهر تأخير ابتداء من غرة جانفي من السّنة الماليّة للسنة المستوجب بعنوانها المعلوم إلاّ أنّ القباضة المالية لم تعمل على توظيف هذه الخطايا ولم تتولّ استخلاص مبالغ الخطايا المستوجبة بهذا العنوان.

- **التصرّف في الأملاك**

تم الوقوف على تأخير في تثقيل المبالغ المتعلقة بلزمة السوق العامة والأسبوعية حيث لم يتمّ تثقيل المبالغ المتعلّقة بها إلاّ بتاريخ 26 أفريل 2016، ومن شأن هذه الوضعية أن لا تساعد على الشّروع في استخلاصها في أقرب الآجال.

خلافا لمقتضيات المنشور عدد 10 سالف الذّكر لم تحرص البلديّة على إحكام مسك وإنجاز الحسابات المالية للمعاليم الواجبة بالأسواق وضمان شفافية المعاملات وذلك من خلال طبع كنّشات الوصولات ووضعها على ذمة المحاسب البلدي واستعمال هذه الوصولات دون غيرها من قبل صاحب اللّزمة الذي يمنع عليه منعا باتا استعمال أية دفاتر أخرى ويتولّى الاستظهار بها عند كل طلب من طرف أعوان البلدية المؤهّلين لتأمين المراقبة على أن لا يتمّ تجديد كنّشات الوصولات لفائدة المستلزم إلاّ في صورة التأكّد من خلاص الأقساط التي حلّ أجلها.

ومن شأن التقيّد بالإجراءات آنفة الذّكر أن يساعد المصالح البلديّة على حسن متابعة إنجاز اللّزمات والحصول على المعطيات الماليّة بخصوص رقم المعاملات المتداول بالسوق بما يتيح لها الاستئناس بهذه المعطيات لتحديد السّعر الافتتاحي للسنة الموالية.

من جانب آخر، تبيّن أن البلدية على الرغم من توفّرها على مسلخ بلدي، فإن استغلال هذا الفضاء قد توقّف منذ سنة 2015 وهو ما حال دون تحقيق البلديّة لموارد إضافية متاحة فضلا عن الأخطار الصحيّة الممكنة في غياب هذا المرفق بالجهة.

الجزء الثاني: الرقابة على النفقات

- **التحاليل المتعلقة بالنفقات**

بلغت نفقات العنوان الأول 5.815,873 أ.د سنة 2016 إستأثرت منها نفقات التأجير العمومي بنسبة 95،9 % حيث بلغت 5.577,712 أ.د. في حين لم تتجاوز نفقات وسائل المصالح 53, 936 أ.د.

أما نفقات العنوان الثاني فقد بلغت 508,036 أ.د. وتوزعت أساسا بين الاستثمارات المباشرة والنفقات المسدّدة من الاعتمادات المحالة في حدود على التوالي 440,036 أ.د. و68 أ.د ونسب تبلغ 86,6 % و13,4 %. ويبرز الجدول الموالي النفقات المتعلقة بالعنوانين الأول والثاني والمنجزة من قبل بلدية أم العرائس خلال سنة 2016.

نفقات الميزانية لسنة 2016

البيان	بالألف دينار
نفقات العنوان الأول (أ.د)	
التقديرات	6.200,000
الإنجازات	5.765,588
نسبة الانجاز (%)	92,9
نفقات العنوان الثاني	
التقديرات	1.190,886
الإنجازات	508,036
نسبة الانجاز (%)	42,7

- **الملاحظات المتعلقة بالنفقات**

لوحظ عدم دفع مستحقات المزودين في الآجال القانونيّة المحدّدة بخمسة وأربعين يوما كما ورد بالأمر عدد 564 لسنة 2004 المؤرخ في 9 مارس 2004 المتعلّق بضبط طرق خلاص نفقات التصرّف. حيث تبيّن من خلال فحص وثائق الصرف أنّ بعض الفواتير لم يتم خلاصها رغم مرور أكثر من خمسة وأربعين يوما على استلامها.

ولا يتم أحيانا احترام آجال الصرف القانونيّة المحددة بعشرة أيام كما تؤكد على ذلك المذكرة العامة عدد 48 الصادرة عن الإدارة العامة للمحاسبة العمومية بتاريخ 17 ماي 1999 حول صرف النفقات العمومية إلى مستحقيها.

وقد برّر قابض المالية بأم العرائس أن تجاوز آجال الصّرف المحدّدة مردّه الوقوف في بعض الحالات على نقص معلومات ومعطيات ضمن أوامر الصّرف ممّا يستدعي إرجاعها ثانية إلى البلديّة قصد تجاوز هذه النقائص.

من جانب آخر، لوحظ بخصوص الفصل المتعلق بمصاريف "تعهد وصيانة وسائل النقل" أنه لم يتم التنصيص على الرقم المنجمي لوسائل النقل المنتفعة بقطع الغيار وهو ما يعيق عملية مراقبة هذا النوع من المصاريف.

خلافا لأحكام الفصل 95 من مجلة المحاسبة العمومية والفصل 18 من مجلة الأداء على القيمة المضافة والتعليمات العامة لوزارة المالية عدد 2 بتاريخ 5 نوفمبر 1996، تم خلاص فواتير تفتقر إلى بعض التنصيصات الوجوبية على غرار المعرف الجبائي أو نسبة ومبلغ الأداء على القيمة المضافة.

من جانب آخر، أظهر فحص مختلف الفواتير المرفقة للأوامر بالصرف أنه لا يتم في أغلب الحالات تسجيل هذه الفواتير بمكتب الضبط وهو ما لا يمكن من احترام الأولوية في خلاص المزودين ومن احتساب آجال الخلاص ومدى تقيدها بالتراتيب القانونية فضلا عن عدم التثبت من شمولية الفواتير الواجب خلاصها.

فضلا عن ذلك، تبيّن إسناد بعض المنح الاستثنائية بقيمة بلغت 5000 دينار دون توفير ما يبرر صرف هذه المنح والامتيازات.

كما تمّ الوقوف على عدم التزام البلدية ببعض القواعد المنظمة للمالية العمومية والمنصوص عليها بمجلة المحاسبة العمومية والنصوص الترتيبية المتعلقة بإنجاز النفقات وخاصة الأمر[2] عدد 2617 لسنة 1994، حيث تولّت في بعض الحالات إصدار أذون تزوّد يدوية على غرار أذون التزود المرفقة بالأوامر بالصرف عدد 01 و عدد 04 والإذن بالتزود المرفق للأمر بالصرف الخاص باقتناء حاسوب وبالدراسة الخاصة بقسط الهندسة المعمارية لتهيئة الملعب البلدي المحملان على نفقات العنوان الثاني.

فضلا عن ذلك، تبيّن في بعض الحالات إصدار أذون تزوّد على سبيل التسوية مثلما تبرزه أسبقية تاريخ الفاتورة لتاريخ طلب التزود. يذكر من ذلك الوثائق المثبتة للأمر بالصرف عدد 03 بتاريخ 21-10-2016.

وتم الوقوف على تأخير في إجراءات عرض ملف صفقة تعبيد الطرقات على تأشيرة مراقب المصاريف العمومية والتي كانت بتاريخ 06 سبتمبر 2016 وذلك بعد أكثر من 10 أشهر من الاستلام الوقتي للأشغال الخاصّة بها. يذكر أن الإذن الإداري بانطلاق الأشغال يعود إلى تاريخ 03 أوت 2015.

[2] المؤرخ في 26 ديسمبر 1994 يتعلق بالتوزيع فصلا فصلا للإعتمادات المفتوحة بمقتضى القانون عدد 127 لسنة 1994 المؤرخ في 26 ديسمبر 1994 والمتعلق بقانون المالية لتصرف 1995 وبضبط طرق خلاص نفقات التصرف.

فضلا عن ذلك، تم عرض ملف الصفقة الخاصة بأشغال تهيئة الملعب القديم بأم العرائس على أنظار مصالح مراقبة المصاريف العمومية على سبيل التسوية حيث تبيّن أن تأشيرة التعهد بهذه الصفقة (16-09-2016) وردت لاحقة للاستلام الوقتي لأشغالها (01-02-2016).

ويقتضي الفصل 279 من مجلة المحاسبة العمومية أن يتولّى المحاسب علاوة على إدارته لأموال البلدية مسك حسابية خاصة بمكاسب البلدية المنقولة منها وغير المنقولة وإذا ما تعذّر عليه مسكها مباشرة يتولّى مراقبتها وجمعها بحساباته ويقوم في موفّى كلّ سنة ماليّة بإجراء جرد عامّ لتلك المكاسب، إلاّ أنّه لوحظ عدم توفّر ما يفيد إنجاز قابض المالية بأم العرائس محاسب البلديّة لهذه المهام.